

رقم المحفوظات: ٤/٤  
بيروت في:

٢٠١٨

قرار رقم ١٨١

### يتعلق بتمديد بدء العمل بنظام تحميل فواتير ادخال المعدات الطبية المغروسة MedImport

إن وزير الصحة العامة،  
بناءً على المرسوم رقم 3 تاريخ 2016/12/18 (تشكيل الحكومة)،  
بناءً على المرسوم الاشتراعي رقم 112 تاريخ 1959/6/12 وتعديلاته (نظام الموظفين)،  
بناءً على المرسوم رقم 8377 تاريخ 1961/12/30 وتعديلاته (تنظيم وزارة الصحة العامة)،  
بناءً على القرار رقم 1/455 تاريخ 2013/04/16 (تنظيم ادخال واستعمال المواد الطبية المختلفة)،  
تسهيلاً لتطبيق نظام المراقبة والتقصي للأصناف الخاضعة لتأشيرة وزارة الصحة العامة عند استيرادها والتي لا تخضع  
للجنة الفنية المحددة بقانون مزاولة مهنة الصيدلة رقم 94/367 تاريخ 1994/8/1 وتعديلاته او للمرسوم رقم 5518  
تاريخ 2010/12/14 المتعلق بتنظيم استيراد وتصدير وبيع وتصنيع وتعبئة وتوضيب المتممات الغذائية والمنتجات  
الطبيعية ذات الفوائد الصحية وتحديد اللجنة المعنية وتعويض جلساتها ومن أجل التأكد من سلامة ونوعية المستلزمات  
والأدوات والمعدات الطبية التي تدخل الأسواق اللبنانية والتي تستعمل في النشاطات الطبية كافة،  
عطفاً على القرار رقم 1/1704 تاريخ 2017/09/12 المتعلق ببدء العمل بنظام تحميل الفواتير ادخال المعدات الطبية  
المغروسة،  
وإفساحاً في المجال امام الشركات المستوردة التي لم تباشر بعملية تسجيل معداتها المغروسة لإتمام عملية تسجيل هذه  
المعدات في نظام التسجيل الممكن MedReg في دائرة البرامج والمشاريع ،  
بناءً على اقتراح مدير عام الصحة،

يقرر ما يلي:

#### المادة الأولى:

تعطى الشركات المستوردة للمعدات الطبية المغروسة التي لم تنتهي أو لم تباشر بعملية تسجيل معداتها في  
نظام التسجيل الممكن MedReg مهلة تنتهي في 2018/03/15 لإتمام عملية تسجيل هذه المعدات  
وتطبيق نظام تحميل فواتير الاستيراد MED Import online system عبر تحميل فواتير استيراد هذه  
المعدات مباشرة في هذا النظام بعد التأكد من ان كافة الاصناف المغروسة الواردة فيها هي مدونة في  
دائرة البرامج والمشاريع.

#### المادة الثانية:

تنفذ وزارة الصحة العامة ضمن هذه المهلة دورات تدريبية دورية على نظام Med Import لمواكبة تنفيذ  
هذا القرار، ويتم التواصل لهذه الغاية مع دائرة المعلوماتية او البرامج والمشاريع على الارقام التالية:

+961 1 830 300 ext: 281 - 308

دائرة البرامج  
والمشاريع

س

### المادة الثالثة:

تتوقف دائرة الاستيراد في مصلحة الصيدلة ومصلحة الهندسة الصحية عن التأشير على الفواتير الغير محملة في نظام Med Import اعتباراً من 2018/03/16.

### المادة الرابعة:

ينشر هذا القرار ويبلغ حيث تدعو الحاجة.



وزير الصحة العامة

*[Handwritten signature]*

غسان حاصباني

### نسخة إلى:

- المديرية العامة للصحة
- دائرة البرامج والمشاريع
- دائرة المعلوماتية
- نقابة المستشفيات
- نقابة مستوردي وموزعي المعدات الطبية
- مصلحة الصيدلة
- مصلحة الهندسة الصحية
- المحفوظات.